جرائم الفساد في الجزائر... من انحراف فردي إلى ثقافة مجتمعية
– دراسة في العوامل والآثار –

خولة غرايبية[1] أ.د حيدرة سعدي[2]

1- كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة العربي التبسي، kkgh1992.dr@gmail.com

2- كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة العربي التبسي، saadiheidra@hotmail.fr

تاريخ الإيداع: 2019/05/06 **تاريخ المراجعة:** 2020/06/04 **تاريخ القبول:** 2021/09/12

ملخص

لأن ثقافة الفساد باتت أمرا سائدا في الجزائر، ما جعل الظاهرة تكتسي شرعية اجتماعية دون تخوف من الآثار المنجرة عن ذلك، فالجميع مسؤول أمام الظاهرة، والمناصب لا تعفي أحدا من المسؤولية، بل إنه يمكن القول أن المنصب أكبر ما يفتح الشهية على الفساد وجرائمه، بحيث قد تنصهر أمامه القيم الأخلاقية، مع أن الوظيفة بصفة عامة تفرض قوة الوازع الديني والولاء للدولة، وعليه فسلبية الجانب الخلقي للموظف يندرج ضمن أحد الأسباب الداخلية التي تضطلع في قيام جرائم الفساد، فضلا عن عوامل أخرى تساهم في تفشي الظاهرة..

الكلمات المفاتيح: فساد، ثقافة، عوامل الفساد، موظف، آثار.

Corruption crimes in Algeria... From an individual deviation to a community culture
- A study of factors and effects -

Abstract

As the culture of corruption has become prevalent in Algeria, which led to the social legitimacy of this phenomenon without fear of the consequences, everyone is responsible for the phenomenon regardless of the position they hold. Nevertheless, the position is sometimes the greatest incentive to corruption and crimes, to the detriment of moral values, although the position generally imposes religious power and allegiance to the state. Therefore, the absence of the moral aspect of the employee is one of the internal causes of corruption crimes, as well as other factors contributing to the spread of the phenomenon.

Keywords: Corruption, culture, employee, effects.

Crimes de corruption en Algérie… D'une déviation individuelle à une culture communautaire
- Une étude des facteurs et des effets -

Résumé

La culture de la corruption étant devenue répandue en Algérie, à tel point que le phénomène a acquis une légitimité sociale sans crainte des conséquences qui en résultent, tout un chacun est responsable du phénomène quel que soit le poste qu'il occupe. Néanmoins, le poste est parfois le plus grand incitateur à la corruption et aux crimes, au préjudice des valeurs morales, bien qu'à l'origine, le poste exige la conformité aux valeurs de la foi et la loyauté envers l'État. Par conséquent, l'absence de l'aspect moral de l'employé est l'une des causes internes des crimes de corruption, outre d'autres facteurs contribuant à la propagation du phénomène.

Mots-clés: Corruption, culture, employé, effets.

المؤلف المرسل: خولة غرايبية، kkgh1992.dr@gmail.com

– توطئة (مقدّمة):

لقد أسال موضوع الفساد الكثير من الحبر، وأثار جدلا كبيرا، بل وكان محل نقاش في المحافل الدولية والوطنية، وكذا موضوع دراسة في الدراسات الأكاديمية بما فيها الدراسات الجزائرية التي أجمعت في معظمها على أن الفساد انحراف فردي يبدأ من شخص وتغذيه عوامل عدة، فيصبح بهذا آفة تغزو المجتمع وتضرب جميع قطاعاته، وللجزائر نصيب من هذا، بل والأدهى من ذلك أنه أصبحت ثقافة سائدة نظرا لصوره وجرائمه، ما جعل الظاهرة تكتسي شرعية اجتماعية وتبدو أمرا مقبولا وطبيعيا دون تخوف من الآثار المنجرة عن ذلك، والتي تظهر صورها في شتى الجوانب والمجالات، باعتبارها تمس جميع القطاعات دون استثناء. فالجميع مسؤول أمام الظاهرة وعنها، والمناصب لا تعفي أحدا من المسؤولية، بل إنه يمكن القول إن المنصب أكبر ما يفتح الشهية على الفساد وجرائمه، بحيث قد تنصهر أمامه القيم الأخلاقية المرتبطة بالشفافية والأمانة والنزاهة في أداء الواجب، فتصبح النظرة للإنسان مادية، مع أن الوظيفة بصفة عامة تفرض قوة الوازع الديني والولاء للدولة لا للأشخاص، وعليه فسلبية الجانب الخلقي للموظف يندرج ضمن أحد الأسباب الداخلية التي تشارك في قيام جرائم الفساد، فضلا عن عوامل أخرى تساهم في تفشي الظاهرة. **فما هي العوامل التي جعلت الفساد في الجزائر ينقلب من انحراف فردي إلى ثقافة مجتمعية سائدة تهدد مختلف المجالات في الدولة؟.**

وتعود أهمية هذا الموضوع إلى التركيز على الإحاطة بالعوامل المؤدية إلى انتشار هذه الجرائم وتعددها، فضلا عما تخلفه من انعكاسات سلبية تمس جميع الجوانب والقطاعات، لذا كان الهدف من هذه الدراسة الوقوف عند أهم العوامل الداخلية والخارجية التي تكمن وراء خصوبة أرض الدولة الجزائرية في إنتاج مختلف صور الفساد، وآثاره الوخيمة على الجانب السياسي، والاقتصادي والاجتماعي، اعتمادا في ذلك على المنهج الوصفي.

والإجابة عن إشكالية الموضوع كانت من خلال التطرق إلى ما يلي:

المحور الأول: البعد التاريخي والمفاهيمي لجرائم الفساد في قانون الوقاية من الفساد ومكافحته:

على اعتبار أن الفساد هو تلك التصرفات والسلوكيات السلبية التي تتجافى مع قواعد السلوك والقيم السائدة في المجتمع وتنتهك التشريعات والقوانين والأنظمة واللوائح المطبقة فيه، تحركها أطماع ورغبات ذاتية وتهدف إلى تحقيق مكاسب شخصية – مادية أو غير مادية سواء لممارسيها أو لأطراف أخرى – بطرق استغلالية غير مشروعة تلحق أضراراً مباشرة أو غير مباشرة بمصالح المجتمع وأفراده[1]، فهو ليس بالظاهرة الحديثة النشأة، بل إنه عرف بعدا تاريخيا في الجزائر، كما كان للسلطات التنفيذية موقفٌ منه قبل حتى تجريمه، كماهو مبين في قانون الوقاية من الفساد ومكافحته في الجزائر باعتباره يأخذ صور جرائم وانحرافات تختلف بين مادية وأخرى سلوكية، وهذا ما سيكون محل دراسة في هذا المحور، وذلك كما يلي بيانه:

أولا: كيف ظهر الفساد في الجزائر؟: لا يعني استحداث المشرع الجزائري لقانون الفساد سنة[2] 2006، أن الجزائر لم تشهد ظهورا لهذه الظاهرة قبل ذلك، بل إن هذه الأخيرة تفشت بشكل ملحوظ متعدد الصور والأسباب، ومع هذا لا يمكن الحديث عن استفحالها في المراحل السابقة التي تعود إلى حقب توحيد وبناء الدولة النوميدية، والاحتلال الروماني والعهد العثماني هذا الأخير الذي شهد ظهور الإدارة العصرية في الجزائر بداية القرن 16 ميلادي، أو الاستعمار الفرنسي الذي عرفت فيه الجزائر نظاما عسكريا استمر لسنة 1870، ثم انتقلت إلى نظام إداري كان سائدا في فرنسا آنذاك، وغير ذلك من التشريعات الفرنسية، وهذا بطبيعة الحال يعود لانعدام الإدارة أصلا، وقيام الفوضى أو وجود الإدارة ولكن تحت مضلة الاستعمار أو تحت الحماية أو الوصاية بداية من

الرومان، فالإسبان، فالأتراك، فالفرنسيين، دون نسيان باقي الحضارات الأخرى التي تعاقبت ومرت بالجزائر، وتركت بصماتها وآثارها.

وبالتالي سيكون تتبع آفة الفساد وتطورها خلال فترة الاستقلال منذ 1962 إلى يومنا هذا، مع الإشارة إلى أن الجزائر عرفت بعد الاستقلال مباشرة مرحلة انتقالية دامت ثلاث سنوات، إذ لم تتضح خلالها ملامح النظام الإداري والسياسي والاجتماعي والاقتصادي الجزائري .

بعد 1967 إلى 1978م تم وضع إستراتيجية للنمو الاقتصادي والاجتماعي، وأعطيت فيها للقطاعين الصناعي والعمومي الأولوية الكبرى، وقد صاحب هذه المرحلة انتشارٌ للممارسات الفاسدة والتي حاولت استغلال موجة الإصلاحات لتشكيل الثروات الطائلة، ولقد أرجع البعض أسباب تفشي الفساد الكبير إلى:

*عملية التصنيع السريعة عن طريق سياسة الاستثمارات الهائلة والمكلفة والتي اعتمدت أساسا على اللجوء المبالغ فيه إلى الخارج من أجل استيراد التكنولوجيا.

*بالإضافة إلى الاستيراد المتزايد للمنتجات والخدمات المتنوعة، وقد نتج عن هذه السياسة تبذير وتبديد الأموال العمومية، وإسراف كبير نتيجة سوء التسيير التي تميزت به المؤسسات الصناعية العمومية.

وازداد الفساد اتساعا وتطورت أساليبه في العهدة التي تلت فترة التصنيع، وهي الفترة الممتدة بين 1980 إلى 1989م، وهذا بالرغم من محاولات السلطة الحاكمة آنذاك للحد من تفشي هذه الآفة، فرغم الإصلاحات الاقتصادية التي بدأت سنة 1980م، والتي أدت إلى زيادة ونمو الاستثمارات والواردات، إلا أن دائرة الفساد اتسعت أكثر.

أما فترة التسعينيات 1990 إلى 2000 فقدت شهدت انتشارا كبيرا ولافت للانتباه للفساد وخاصة الإداري منه ونهب الموارد وممتلكاتها من قبل الفاسدين المستنفذين في مختلف القطاعات والمؤسسات العامة، وقد زادت الأزمة الأمنية التي عاشتها الجزائر آنذاك من فرص تفشي هذه الظاهرة، وكذا ساهمت الإصلاحات السياسية (تبني التعددية السياسية) والاقتصادية (التخلي عن الاقتصاد الموجه والتحول إلى الاقتصاد الحر) التي تبناها في ظل دستور 1989 في تغلغل الفساد في القطاعات الإستراتيجية للدولة والتي تركن الثروة في أيدي قلة من رجال المال الأعمال، حيث برزت ظاهرة الرشوة بحدة في هذه المرحلة الانتقالية والتي تم فيها التنازل عن ممتلكات الدولة بمبالغ رمزية إلى أشخاص نافذين في السلطة تحولوا في فترة وجيزة إلى رجال أعمال فاسدين.

مع بداية سنة 2000م حتى يومنا هذا وقع تحول كبير في منظومة القيم أدت إلى شيوع ثقافة الفساد والإفساد، حيث شهدت هذه الفترة تفشي غير مسبوق ولا مثيل له في الدول النامية الأخرى لظاهرة الفساد، والتي مست كل القطاعات دون استثناء ولعل ما ساهم في تفاقمها هو الإصلاحات الكبيرة التي قامت بها الحكومة في مختلف الميادين بصورة متسرعة دون بحث في عواقبها، أضف إلى ذلك المنظومة التشريعية الضعيفة التي صاحبت هذه الفترة، والتي سهلت وشجعت في بعض الأحيان وإلى حد بعيد على ارتكاب مختلف الجرائم ذات الصلة بالفساد الإداري ووفرت المناخ المناسب لمثل هذه السلوكيات الفاسدة.

ويرجع المحللون أسباب زيادة جرائم الفساد عموما والجرائم الاقتصادية وقضايا الاختلاس والرشوة خصوصا، وفي السنوات الأخيرة إلى عدم نجاعة آليات المراقبة التي تعتمدها الجزائر في متابعة صرف الميزانيات الضخمة المخصصة لتمويل مشاريع البنى التحتية، كما تفيد التقارير أن تفشي ظاهرة الفساد مرتبط أساسا بارتفاع إيرادات النفط التي بلغت 500 مليار دولار خلال العشر سنوات الأخيرة[3].

ـ هل تم الاعتراف بوجود الفساد في الجزائر قبل حتى صدور القانون 01/06؟:

اعترفت السلطات الجزائرية بالفساد قبل صدور القانون المتعلق بالوقاية من الفساد ومكافحته، وذلك ما نلمسه في بعض التصريحات والخطابات التي منها:

1- تصريح رئيس الجمهورية السابق الذي جاء فيه: "إن المحاباة والبيروقراطية وأكثر منها الرشوة والفساد هي الآفات الخبيثة التي يعاني منها مجتمعنا أكثر مما يعاني من الفاقة والإملاق..."[4].

2- وكذا: "... إنني أعني بثقافة العدل تنزه المسؤولين مهما كانت درجة مسؤوليتهم عن استعمال المنصب لتحقيق مآرب شخصية على حساب الصالح العام، وعن توظيفه للحصول على ما لا يحق لهم من الامتيازات، بل لتغطية ما يخوله لهم من نفوذ على أعمال يعاقب عليها القانون مثل الاستحواذ على المال العام والاستئثار بأملاك الدولة، لمثل هؤلاء يجب أن يكون القضاء بالمرصاد..."[5].

3- خطاب رئيس الجمهورية السابق عند افتتاح السنة القضائية 2007/2006 الملقى بالجزائر بتاريخ 2006/09/27م: "... لا بد أن تستمر محاربة الرشوة والفساد وهدر المال العام وتبييض المال الحرام والاختلاس والتصرف غير المشروع محاربة لا هوادة فيها بسلاح القانون الذي هو الحكم الفيصل والسلاح المشروع الذي نرتضيه جميعا لردع وقمع كل عمل غير مشروع..."[6].

4- تصريح وزير العدل السابق الطيب لوح: "... ومن دلائل هذا التوجه ما تلاحظونه من اتساع للدور المنوط بالسلطة القضائية في ترقية حقوق الإنسان وحماية الحريات والتكفل بالمجالات الحيوية الأخرى كتلك المتعلقة، بل كتلك المتعلقة بمحاربة الفساد وجميع المظاهر الإجرامية الأخرى بالإضافة إلى دورها في تأمين وضبط... الحياة الاقتصادية والاجتماعية وغيرهما، والمحافظة على المال العام إلا في إطار القانون..."[7].

ثانيا: النظرة المفاهيمية للفساد في التشريع الجزائري (القانون 06-01): في المجال القانوني، وبالرغم من شيوع استخدام لفظ الفساد، إلا أننا نجد القوانين العقابية لا توظف هذا المصطلح كجريمة معاقب عليها، على الرغم من أنها تجرم الأفعال المشكلة للجرائم الموصوفة في وقتنا الحالي بجرائم الفساد، وهو ما قام به المشرع الجزائري، حيث إنه وبعدما حصر أهداف الوقاية من قانون الفساد ومكافحته في المادة الأولى، عرف الفساد في المادة الثانية/أ منه على أنه: "**كل الجرائم المنصوص عليها في الباب الرابع من هذا القانون**"، وهذه الجرائم التي عددها المشرع الجزائري لا تخرج عن المفاهيم المتعلقة بالرشوة، والمحاباة، واستغلال النفوذ، واختلاس الأموال العمومية،...وغيرها من الجرائم التي تشكل اعتداءات على المصلحة العامة للمجتمع.

وبهذا التعريف نجد أن المشرع الجزائري قد تأثر بالمنهج الأنجلوساكسوني والذي يحرص دائما على تعريف المصطلحات الواردة في ثنايا القانون في البداية قبل الانتقال إلى الأحكام، كما أن المشرع الجزائري بتضمينه هذا التعريف، فإنه قد تجنب تقديم تعريف يشوبه القصور من ناحية، ومكنه من احترام مبدأ الشرعية، حيث إنه فصل الوصف الجرمي في عدد معتبر من المواد في الباب الرابع من قانون الوقاية من الفساد ومكافحته، وبالتالي فالمشرع الجزائري لم يعرف لنا الفساد بل بين صوره وحصرها، وإن كان البعض يجنح إلى تسمية ذلك تعريفا، فهو – **سيرا على اصطلاح فقهاء القانون الدولي الجنائي** – التعريف الجامد للفساد، فالتعريفات لا محل لها في التشريعات وإنما محلها الدراسات الفقهية والمذكرات التوضيحية للقوانين والتشريعات[8].

وحسنا فعل المشرع الجزائري عندما لم يقحم نفسه في التعريفات الفقهية للفساد، والتي أثارت جدلا كبيرا، لكن ما قد يعاب عليه أنه أشار إلى بعض مظاهر وصور الفساد فقط، دون باقي الصور التي تخرج بهذا عن مجال

التجريم، وتبقى مباحة رغم خطورتها، مثل الواسطة المحسوبية، والمكافأة اللاحقة...وغيرها، فمظاهر الفساد تتنوع بتعدد مجالات النشاط الإنساني التي ينظمها القانون، وتتطور بتطور الوسائل التكنولوجية، التي أصبحت تسهل ارتكاب الكثير من الجرائم، وعلى رأسها جرائم الفساد، كما استفادت هذه الأخيرة من العولمة لتغزو كل الدول دون تمييز بين المتقدم منها والمتخلف(9).

وانطلاقا من اعتبار تعريف الفساد مرتبطا بالجرائم المحددة بموجب القانون المتعلق بالوقاية من الفساد ومكافحته، وباستقراء نصوص هذا الأخير نجد أن أشكال الفساد حسبه تأخذ إحدى الصورتين:

أ- الصورة الأولى: الانحرافات السلوكية في جرائم الفساد: يفرض الواجب على الموظف أن يكون له سلوكٌ عامٌ أثناء الخدمة وخارجها ملائما للمهام المخولة له، وأن يسلك في ذلك مسلكا يتفق ويلائم مركزه الوظيفي، وأن يكون سلوكه مثالا وقدوة لباقي الموظفين في الجهاز الإداري، فأي انحراف عن هذا السلوك يعد مساسا بنزاهة الوظيفة، وقد يشكل جوهره جريمة يعاقب عليها القانون الجزائي، فضلا عن القوانين والتنظيمات المتعلقة بالوظيفة العامة بالنسبة للمنتمين إليها، فالانحرافات السلوكية هي تلك المخالفات الإدارية التي يرتكبها الموظف وتتعلق بمسلكه الشخصي وتصرفاته المحضة، والواجبات التي تفرضها الوظيفة العامة كثيرة، بعضها إيجابي يقتضي أداء عمل معين، وبعضها سلبي يستلزم الامتناع عن القيام بعمل معين، وهذه الواجبات والمحظورات تكاد تكون محل اتفاق في كثير من أنظمة الوظيفة العامة، ذلك أن الهدف منها هو المحافظة على نزاهة الوظيفة، وتأتي في صدارة هذه **الانحرافات السلوكية:** استغلال الموظف لوظيفته، واستغلال الموظف لنفوذه الوظيفي بهدف الحصول من الإدارة أو سلطة عمومية على مزايا غير مستحقة لصالح الغير، وعدم إفصاح الموظف العمومي للسلطات المعنية عن وجود تضارب في المصالح مع مهامه الموكلة إليه، وعدم التصريح أو التصريح الكاذب بالممتلكات، وقيام الجاني بإخفاء عائدات الجرائم، وإعاقة السير الحسن للعدالة، والبلاغ الكيدي، وعدم الإبلاغ عن جرائم الفساد.

ب- الصورة الثانية: الانحرافات المالية في جرائم الفساد: يقصد بالانحرافات المالية عدم الالتزام بالقواعد والأحكام المالية التي تنظم سير العمل الإداري والمالي في الدولة ومؤسساتها، ومخالفة تعليمات أجهزة الرقابة المالية، ولأن المادة تستهوي البشر فتغويهم وتعمي بصيرتهم، بحيث تجعلهم يسلكون طرقا شتى لكسب ذلك سواء بطرق مشروعة أو غير مشروعة(10)، ومن هذه الانحرافات السلوكية التي تضمنها قانون الوقاية من الفساد ومكافحته: الرشوة بمختلف صورها، والامتيازات غير المبررة في مجال الصفقات العمومية، والاختلاس، والغدر، والإعفاء والتخفيض غير القانوني في الضريبة والرسم، وأخذ فوائد بصفة غير قانونية، والإثراء غير المشروع، وتلقي الهدايا، والتمويل الخفي للأحزاب السياسية.

المحور الثاني: عوامل تفشي ظاهرة الفساد في الجزائر:

تتعدد العوامل المؤدية للفساد وتتفاوت في حدتها، إذ منها ما هو شخصي يتعلق بشخص الموظف ومنها ما يتعلق بالوظيفة وطبيعتها، فضلا عن عوامل خارجية، ترتبط بالجانب السياسي، والاقتصادي والاجتماعي:

أولا: عوامل داخلية: وتتعلق بشخص الموظف والوظيفة، وذلك كما يلي:

1- عوامل مرتبطة بشخص الموظف العام: (عوامل فردية):

أ- ضعف الوازع الديني والأخلاقي: يمكن إرجاع العوامل الذاتية إلى ضعف الوازع الديني، والانتماء والولاء للأشخاص وليس للدولة، وضعف المواطنة وسيطرة الجشع(11)، فالوازع الديني هو بمثابة رقابة ذاتية على سلوك الأفراد، ويوجهه نحو الخلق الحسن والسلوك القويم، على اعتبار أنه حقيقة ثابتة ومستقرة في النفس الإنسانية التي

تراود الإنسان وتدعوه إلى الاستسلام لله تعالى والوقوف عند حدوده، والعمل بما جاء في كتابه الكريم وسنة حبيبه المصطفى صلى الله عليه وسلم، فالمتأمل في أحوال الناس يجد أن الوازع الديني يؤثر في حياة الأفراد في توجهاتهم ورغباتهم، فمن كانت رغبته الإجرام وجد أن الوازع الديني لديه لا يحول بينه وبين الوقوع في الجريمة، ومن كانت رغبته الصبر والتحمل والدفاع عن الحق والمعتقد، وجد أن الوازع الديني لديه يشد من أزره ويمنعه من الوقوع في المحظور[12].

كما أن الأخلاق تمثل شقا مهما في الدين، فالنظرية التقليدية تركز في تفسيرها لظاهرة الفساد على الجانب الأخلاقي، حيث ترى أن سبب ممارسة الفساد هو احتلال أشخاص غير أمناء وغير نزهاء مراكز القوة واعتلائهم مناصب السلطة، وبذلك يعتبر الفساد مشكلة فردية وليست جماعية أو عامة، وتستند هذه الرؤية في أفكارها إلى ما يسمى بالمدرسة القيمية التي تنسب الفساد إلى عوامل أخلاقية ودينية، وتدينه بالضرورة كسلوك فردي، وحالة سلبية تتعارض دائما مع المصلحة العامة ينبغي التقليل منها ومعالجتها، فالفساد يعني القصور القيمي عند المسؤولين، ومعناه الانحراف وفقدان النزاهة والأمانة وتجاهل الفضائل ومبادئ الأخلاق عند اتخاذهم قرارات مرتبطة باستغلال موارد المجتمع، والذي يجعلهم غير قادرين على تقديم الالتزامات الذاتية المجردة لخدمة المصلحة العامة.

بينما تؤكد الدراسة القيمية على أن تدني القيم والمبادئ الأخلاقية يؤدي إلى الفساد، فإنها بالمقابل ترى أن الارتقاء بهذه القيم والمبادئ يمثل المدخل الصحيح للتخلص من مظاهر الفساد والوقاية منها، بمعنى علاج الفساد الإداري على سبيل المثال يمكن أن يكون أمرا يسير التحقيق من خلال تجنيد وتدريب موظفين عموميين غير فاسدين، وعلى صعيد الفكر السياسي يمكن أن نجد أفكارا معارضة لرؤية المدرسة التقليدية ومن ذلك أفكار "ميكيافللي" الذي تحدث عن أخلاق سياسية مختلفة عن الأخلاق الفردية، وأن السمة الأولى للحكم الصالح هي أن يعرف كيف يحافظ على السلطة، فعلى الأمير أن يتظاهر بالرحمة وحفظ الود والشعور الإنساني النبيل والأخلاق والتدين، لكنه للحفاظ على دولته لا يستطيع أن يتمسك بجميع هذه الأمور، فعليه عند الضرورة أن يتصف بعكسها وأن يعمل خلافا لها[13].

ب- الرغبة في الاكتساب المادي دون إعطاء قيمة للعمل: فهذا العامل يجعل الموظف العام وراء مكتبه يلهث على خدمة مصالحه الخاصة وتقوية دخله الشخصي، وذلك عن طريق المداخيل الثانوية بغض النظر عن مصدرها، والتي تكون بطبيعة الحال مداخيل خفية ناجمة عن جرائم الفساد كالاختلاس، والسمسرة، والرشوة، واستغلال النفوذ، فإذا ما تمت المقارنة هنا نلمح عدم توازن المعادلة، فقيمة المداخيل تنقص بكثير عن العمل المنجز الشيء الذي يؤثر في الدولة، ويقل فيها الاستثمار كنتيجة حتمية منتظرة، فتنخفض فيها قيمة العمل بل وتنعدم، وبالتالي تنقلب فيها مبادئ المجتمع بما في ذلك القيم الأخلاقية، والأدهى أن الأمر لا يقف هنا فحسب، وإنما يمتد إلى مرحلة استغلال الثراء المادي المحقق من خلال التوجه إلى المصالح السياسية بغرض التغطية على الأموال غير المشروعة، وهنا تضمحل الأسس الأخلاقية والسياسية معا، وبالتالي اهتزاز هيئات الدولة وفقدان الثقة بمن يمثلها، خاصة إذا ما نجم عن ذلك استبعاد الكفاءات البشرية لتمثيلها وتسييرها، وإسناد المناصب العامة والسياسية لغير أهلها ممن يمتازون بالجهل، وقلة التجربة، وعدم الإيمان بقيمة العمل كمؤشر لأداء الخدمة فتباع الوظائف في سوق الفساد بأبخس الأثمان[14]، وبهذا تهيأ الدولة كأرض خصبة لزراعة مختلف أنواع الفساد الأخرى، وينتقل الولاء فيها من الدولة إلى الأشخاص.

ب- الولاء للأشخاص لا للدولة: إن الدولة بوصفها إدارة، هي مجموعة المرافق الإدارية، والمنوط بها أداء خدمات عامة للمواطنين، كيفما كانوا وبصرف النظر عن انتماءاتهم السياسية والإيديولوجية والحزبية والدينية والقبلية والإقليمية، فالحكومات بوسائلها التنفيذية تتعاقب وتزول، أما الدولة مجسدة في المرفق العام . فباقية بقاء المواطن[15]، لذا فالولاء للأشخاص لا للدولة يجعل الدولة تتضرر وتتشوه بصور الفساد جراء هذا العامل.

2- عوامل مرتبطة بالوظيفة:

أ- **عوامل قانونية:** لا شك أن نجاح أي عمل أو نشاط مهما كان حجمه أو طبيعته في تحقيق الأهداف المرجوة منه مرهون إلى درجة كبيرة بمدى كفاية وسلامة وملاءَمة الأسس والقواعد والإجراءات التي تحكم وتنظم عملية ممارسته، وإذا لم يتم وضعها وتحديدها بالشكل المناسب سواء في إطار التشريعات والقوانين واللوائح والأنظمة فإنها ستؤثر سلبا على أدائه وستحمل في ثناياها المخاطر المتأصلة لحدوث الانحرافات والممارسات الفاسدة من جوانب مختلفة، ومن ذلك نذكر:

- قد تشتمل القواعد التشريعية والقانونية أو اللوائح والأنظمة على ثغرات وتعتريها جوانب قصور توفر فرصا لممارسة الفساد.
- قد تمنح الموظف أو المسؤول صلاحيات واسعة وقدرة على التصرف بحرية مما يفتح أمامه بابا واسعا للابتزاز أو الاكتساب غير المشروع، كما أنها قد تخلق الاحتكار، والقاعدة التي تخلق الاحتكار هي ذاتها ستكون أداة الفساد.
- قد تمنح الأشخاص امتيازات وحصانات خارج نطاق الحاجة إليها أو بقدر ما يتجاوز حدود ما تقتضيه الضرورة لتمكينهم من أداء مهامهم، والمعروف أن الامتيازات والحصانات تنتقص من مبدأ المساواة أمام القانون، والإفراط في منحها يزيد احتمالات استغلالها بشكل سيء من قبل البعض ويساعد الفاسدين منهم على الاحتماء وراءها ويعيق محاسبتهم، ففي كثير من الدول تعمل الامتيازات والحصانات الممنوحة للأشخاص على حمايتهم بشكل فعال من سيادة القانون، وفي بعض الدول يسعى المجرمون للوصول إلى المناصب المنتخبة لا لشيء سوى الحصول على الحصانة.
- قد يكتنفها الغموض والتعقيد فلا يستطيع الآخرون فهمها مما يفسح المجال للاجتهادات الشخصية في تفسيرها وتأويلها من قبل المسؤولين والموظفين أو استغلال ذلك لتحقيق غايات ومصالح خاصة، فعدم الوضوح في تحديد الأدوار والوظائف وواجبات المسؤولين العموميين يخلق بيئة ملائمة.
- وقد تفتقر إلى الدقة فتخلق إرباكات في العمل وتؤدي إلى تضارب الاختصاصات، أو تكون غير ملائمة وضعيفة إلى درجة تعيق إنجاز بعض الأعمال والمهام، أو تكون معقدة بدرجة كبيرة.
- قد لا تتسق مع التغيرات التي يشهدها المجتمع ولا تواكب تطوراته، فوجود هياكل قديمة لأجهزة الدولة على سبيل المثال رغم التغيرات في قيم وطموحات الأفراد من شأنه أن يخلق فجوة بين الجانبين تتمثل في قصور الأجهزة عن الاستجابة لطلبات الأفراد، وبالتالي يلجأ البعض منهم إلى مسالك تنضوي تحت مفهوم الفساد لتجاوز محدودية الهياكل القديمة لأجهزة الدولة[16].
- الثنائية التي تظهر في الكثير من القوانين المرتبطة بالمرفق العام، ساهمت في انتشار الفساد، حيث يلاحظ التساهل والمحاباة والمجاملة في تطبيقها لصالح الأقوياء والأشخاص الذين يملكون نفوذا معينا، بينما يثقل كاهل المواطن البسيط بالإجراءات البيروقراطية والمعقدة في سبيل حصوله على أبسط الخدمات[17].

فجودة النظام القانوني للبلاد عامل رئيسي يرتبط بمستويات الفساد وخصوصا فيما يتعلق باحتمال القبض على مرتكبي الممارسات الفاسدة ومعاقبتهم بشكل صارم، وهذا يرتبط مباشرة بوجود قوانين فعالة ضد الفساد، وتعتمد على مصداقية وقدرة أجهزة الشرطة والسلطة القضائية على التصرف ضد الممارسات الفاسدة[18].

ب- عوامل قضائية (فساد الجهاز القضائي): في ظل الحكم الفاسد القائم على تحكم السلطة التنفيذية في دواليب الحكم والتشريع والقضاء، وفي ظل غياب قيم الشفافية والفصل بين السلطات، فإن الحديث عن استقلالية القضاء يبقى حبرا على ورق، بل ويتحول القضاء إلى وظيفة خاضعة لتسلط السلطة التنفيذية، مما يجعل القائمين على هذا القطاع أصلا عرضة لممارسات الفساد، فالقاضي موظف وقبل ذلك هو بشر قد يغويه المال والسلطة فيقع في شراك الفساد.

إن استفحال الفساد في جهاز حساس كالجهاز القضائي الذي هو في الأصل حامي الحقوق والحريات، أمر جلل حيث سيؤدي ذلك إلى تقويض حكم القانون وزعزعة ثقة الناس في النظام القضائي، وتبعا لأهمية قطاع العدالة في محاربة ظاهرة الفساد نجد أن المادة 11 من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد نصت على: "**تتخذ كل دولة طرف وفقا للمبادئ الأساسية لنظامها القانوني ودون المساس باستقلالية القضاء تدابير لتدعيم النزاهة ودرء فرص الفساد بين أعضاء الجهاز القضائي، ويجوز أن تشمل تلك التدابير قواعد بشأن سلوك أعضاء الضبط القضائي**"[19].

ثانيا: عوامل خارجية: وتتباين بين عوامل سياسية، واقتصادية وأخرى اجتماعية، وذلك كما يلي:

1- عوامل سياسية: فساد القمة سرعان ما ينتشر للمستويات الأدنى التي تحتمي وتتستر بقياداتها المتواطئة معها، وهذا من شأنه أن يكثف حجم الفساد ويثقله ويمتن نسيجه، بسبب هيمنة العناصر الفاسدة على الثروات والممتلكات العامة، والتمتع بها واحتكارها لأغراض خاصة[20] تحت مظلة الحصانة التي تقف حائلا أمام الشعب والسلطة، وبالتالي يتنامى الفساد السياسي وتمتد جذوره تمكنا، خاصة إذا ما ساعدت على ذلك عدة عوامل نذكر منها:

أ- اهتزاز الاستقرار السياسي: لا يرتبط الفساد السياسي فقط بالدول غير الديمقراطية، بل إنه يبرز في تلك التي تدعيها تحت ستار شفافية الانتخابات واستقلاليتها في تعيين قادتها وتشريع قوانينها، إذ يسعى المرشح إلى استقطاب المؤيدين وكسب الناخبين بالوسائل التي تنسجم وتتلاءم مع مطالب واحتياجات كل شريحة على حدة، والتي تبدأ بتقديم الوعود الزائفة من قبل المرشح للانتخابات، وتنتهي بشراء الأصوات من الناخبين بمبالغ نقدية وعينية وبعدها يجد المرشح نفسه ملزما بالبحث عن السبل التي تمكنه من استعادة المبالغ التي أنفقها للوصول إلى الحكم، وهكذا تصبح الانتخابات وسيلة للوصول إلى الحكم لمباشرة مختلف صور الفساد الإداري وليصبح القادة المنتخبون شيوخا للفساد، ويصبح أعضاء السلطة التشريعية مفسدين[21].

ب- غياب الحريات العامة وتحجيم دور مؤسسات المجتمع المدني: باعتبارها ذات استقلالية في عملها الرقابي، وضعف الإعلام الحر النزيه والرقابة عموما، ونظرته السلبية إزاء بناء التنمية الإنسانية، وقد تساعد الدولة ذاتها في انتشار الفساد في أجهزتها طالما هي ذاتها مصدر للفساد، وذلك لعدم وجود نظام سياسي فعال يستند إلى مبدأ الفصل بين السلطات فينعدم الحافز الذاتي لمحاربة الفساد تحت وطأة التهديد بالقتل أو الاختطاف والإقصاء الوظيفي[22].

ج- طبيعة الحكم السائد: فالعلاقة بين الفساد والديمقراطية هي علاقة ترابطية، بحيث نمو أحدهما يؤثر سلبا في نمو الآخر، إذ ينخفض الفساد في البلدان الديمقراطية التي تتمتع فيها بشيء من الحرية والجمعيات بنوع من القوة، فهناك علاقة إيجابية بين ارتفاع نسبة وسائل الإعلام المملوكة للدولة وارتفاع مستويات الفساد، كما تؤدي الديكتاتورية ونظم الحكم التسلطية إلى شيوع الفساد، وهذا في ظل غياب الديمقراطية واحتكار السلطة السياسية ومنع مشاركة الجماهير في الحكم، فينتشر الفساد في ظل النظم التي تعتمد على تسلط الحكم سواء على القمة (فساد القمة)، أو على مستوى النخبة (فساد النخبة)، وهم فئة المحيطين بالحاكم، حيث يحرصون على دعم تسلط النظام وقهر الشعب والبطش بالمعارضة، وعلى استمرار سيطرة الحزب الواحد على كافة الأمور الاقتصادية والسياسية وجمع الحاكم بين رئاسة الحزب الواحد ورئاسة الدولة ورئاسة وزارة الدفاع، ومختلف المؤسسات الدستورية[23].

2- عوامل اقتصادية: تتعدد العوامل الإقتصادية المسببة للفساد، والتي ترتبط ارتباطا وثيقا بالسياسة الاقتصادية المتبعة في البلاد، إضافة إلى عوامل أخرى لعل أبرزها يتجلى فيما يلي:

أ- **طبيعة السياسات الاقتصادية المتبعة:** تخلق السياسة الاقتصادية التي لا تراعي التوازن في توزيع الثروات والموارد الطبيعية تباينا طبقيا، وكذا اختلال معدلات الدخل بين فئات المجتمع، فيؤدي ذلك بطبيعة الحال إلى استغلال الطبقة الضعيفة ذات الدخل المحدود من قبل الطبقة الغنية، فتورطهم بغرض مضاعفة أرباحها ومكاسبها غير المشروعة، وهذه من العوامل المهيأة لتفشي ظاهرة الفساد وبالأخص الفساد الإداري[24]، إذ أمام تدني الأجور والدخل المحدود يضمحل الوازع الديني ويغيب الضمير، وتبرز للميدان مختلف صور الرشوة والابتزاز مقابل قضاء مصالح، بغرض تحسين الوضع المعيشي، وقد ذهب **جاكون فان كلافيون** في مقاله " **مفهوم الفساد** " إلى أن الموظف الفاسد ينظر إلى وظيفته على أنها عمل تجاري ويسعى في الحالة القصوى إلى الوصول إلى الحد الأقصى الذي يستطيع الحصول عليه وتصبح الوظيفة بعد ذلك " وحدة لتحقيق الحد الأقصى[25].

ب- **عدم دفع مستحقات الخزينة العمومية للدولة:** ما يؤدي إلى عجزها، ويكون العامل الأرجح في ذلك عائدا للتهرب الجمركي والتهرب الضريبي، على سبيل المثال نذكر موظفا بسيطا في إحدى مفتشيات الضرائب يعفي صاحب شركة من الملايير المستحقة للخزينة العمومية للدولة مقابل مبلغ زهيد، أو من خلال استغلال النفوذ السياسي كصورة أخرى[26].

ج- **الأزمات الاقتصادية:** فبغض النظر عن أسباب الأزمة فإنها تؤدي إلى شح في عرض السلع والخدمات وتزايد الطلب عليها، وهذا ما يتسبب في تزايد نشاط السوق السوداء وما يرافقها من تهريب وإتجار بالممنوعات والتبادل غير الشرعي للعملات الأجنبية وتزويرها وتفشي الغش والتحايل والرشوة.

كما أن ارتفاع درجة مساهمة القطاع العام في النشاط الاقتصادي ازداد معه الميل نحو الفساد، وذلك لما ينطوي عليه القطاع العام من بيروقراطية وضعف عملية الرقابة والمساءلة[27].

د- **الأنشطة الإجرامية المرتبطة بسوء استخدام السلطة الاقتصادية:** إن الجرائم الاقتصادية بصفة عامة ترافق النشاط الاقتصادي وكثرة المعاملات المدنية وحركة التجارة العالمية، والبنية الاقتصادية وكذا عدم التوازن في السياسات المالية إذ غالبا ما تتفشى هذه الجرائم بهدف الحصول على أكبر نسبة من المنفعة الشخصية، أو تجنب النفقات والضرائب قدر الإمكان، بما في ذلك صور الفساد وجرائمه، والأنشطة الإجرامية المتعلقة بسوء استخدام السلطة الاقتصادية كعمليات المضاربة، والمنافسة غير المشروعة، والاحتكار الفعلي والقانوني لجهة أو شركة

معينة بصورة تغلق باب المنافسة أمام صغار الموزعين والشركات المنتجة، الأمر الذي يؤدي إلى رفع معدلات الربح لدى المحتكرين، ويلحق الضرر بغيرهم، فيلجأون إلى الأساليب غير المشروعة كالرشوة مثلا[28].

3- عوامل اجتماعية: ساهمت بعض المفاهيم والسلوكيات الاجتماعية التي باتت تحظى بخصوصية قبول اجتماعي داخل المجتمع الجزائري دون مراعاة لخطورتها وتأثيرها على المجتمع بشكل جلي في تفاقم ظاهرة الفساد، ومن ذلك نذكر:

أ- ضعف التنشئة الأسرية والاجتماعية: تشكل التنشئة الاجتماعية الطويلة قيما وأعرافا تعتبر قاعدة الانطلاق للسلوك التنظيمي للأفراد، وتؤدي الدور الأكبر في التزامهم بالقواعد الأخلاقية لممارسة الوظيفة العامة أو الخاصة، فعلى سبيل المثال في المجتمعات التي ترتكز ثقافتها على سيادة الولاء الأسري، أو الالتزامات القبلية، أو الميول العرفية والعنصرية، أو علاقات الدعم والحماية، فهذه الانتماءات تتفوق وتعلو على ولاء الموظف تجاه واجباته العامة، مما يخلق أرضا رطبة للفساد، وبهذا يتم الانحراف عن القواعد والنصوص، لا من أجل الكسب الشخصي فحسب، بل من أجل الأقربين في الأسرة ومن ينتمي إليها ويقربها، ليتم منحهم الأولوية عن غيرهم من المواطنين دون حق في الخدمات التي يقدمها الموظف العام، أو القائم بالعمل، فالموظف إنسان اجتماعي بالفطرة مدني بالطبع، يتأثر ويؤثر المجتمع، وبما أن الفساد ليس سوى إنسان في مجتمع معين، فلا بد له من التأثر بما هو سائد في مجتمعه، وفي ظل غياب الولاء المؤسسي يبحث الموظف عن دعم خارجي، من خلال علاقات يقيمها مع المتنفذين في المجتمع من ذوي المراكز الاقتصادية والاجتماعية لدعمه ومساندته في ممارساته المخالفة أو غير المشروعة، مقابل ما يقدمه من خدمات شخصية، وما يعكسه هذا من تشجيع على عدم احترام التعليمات الرسمية، وكثرة الاستثناءات، وغلبة التجاوزات، وزيادة الممارسات اللاأخلاقية، وتغليب المصلحة الخاصة على العامة، فالقيم الحضارية والاجتماعية السائدة تؤثر على تفكير أفراد الجهاز الإداري في سلوكهم، ومن ثم التأثير على اتخاذ القرار والسلوك المتبع[29].

ب- قابلية المجتمع الجزائري لتبني ثقافات سلبية وتوارثها عبر الأجيال: وذلك جراء ما عكسته العولمة من آثار بمختلف أبعادها السياسية، والاقتصادية، والاجتماعية والثقافية، فأصبحت نزاهة الموظف في عمله بمثابة عرقلة لتحقيق المصالح العامة حسبهم، فضلا عن ثقافة الحفاظ على الممتلكات العامة الآيلة للزوال نظرا لتقديس المصلحة الشخصية والممتلكات الخاصة والمبالغة في حمايتها و إثرائها ولو على حساب الممتلك العام[30].

جـ- شيوع بعض العادات الاجتماعية السلبية: ويندرج ضمن ذلك الولع بحياة الرفاهية والترف، إذ يقول ابن خلدون: "إن أساس الفساد هو الولع بالحياة المترفة في المجتمعات لدى الحكام والمحكومين"، ونذكر من ذلك: عدم الاهتمام بالملكية العامة وتحويلها لأغراض شخصية سواء على شكل أموال أو سيارات أو أجهزة أو غير ذلك، أو المبالغة في شراء العقارات وتملكها، والثراء غير المشروع وغير المبرر....الخ، فهذه المظاهر باتت عرفا اجتماعيا مقبولا رغم استهجانه من أصحاب الفئات الواعية التي تضعفها هذه المظاهر وتقتل رغبتها في الإصلاح والتطوير[31].

ويثبت ترتيب الجزائر حسب مؤشر مدركات الفساد، جليا تأثير هذه العوامل في تفشي ظاهرة الفساد في الجزائر، وفيما يلي جدول يوضح ذلك انطلاقا من السنة التي استحدث فيها المشرع القانون 06-01 إلى غاية السنة الحالية، وذلك كما يلي بيانه:

عنوان الجدول: جدول يوضح ترتيب الجزائر حسب مؤشر مدركات الفساد من سنة 2006 إلى سنة 2017م:[32]

السنوات:	2006	2007	2008	2009	2010	2011	2012	2013	2014	2015	2016	2017
الترتيب:	94	99	92	111	105	112	105	94	88	88	108	112

المصدر: https//www.transparency.org

المحور الثالث: الآثار المنجرة عن الفساد في الجزائر:

لقد غدت جذور الفساد ضاربة في أعماق المجتمع الجزائري، بحيث أثرت على جميع أركانه، وانعكست على مختلف جوانبه ما أدى إلى التدهور الاقتصادي والسياسي والمجتمعي، وفي هذا المحور سنحاول التطرق إلى آثار الفساد وذلك كما يلي:

أولا: الآثار السياسية: ينعكس الفساد سلبيا على النظام السياسي برمته وذلك من خلال:

1- إضعاف الشرعية السياسية: فهويقوض ويضعف الضوابط والمعايير المؤسسية للحكومات مما يعطي انطباعا لدى المواطنين بأن الحكومة مطروحة للبيع لأعلى المزايدين ويهز هيبة الدولة، كما يقوض الفساد الإدعاءات التي تقول إن الحكومة تستعيض بالقيم الديمقراطية للقوى التي لديها القدرة على دفع الرشاوى والعمولات، وقد ساهم الفساد في تآكل شرعية النظام في الجزائر، وما لوحظ من ثورات في الدول العربية تحت مسمى الربيع العربي هو ثورة تعكس فقدان الشعب للثقة في أنظمته السياسية التي حكم عليها بالفساد المالي والسياسي، فكانت النتيجة بسبب تعرض مصالح المواطنين للسلب والنهب والضياع، وكان من نتائج فقدان المواطن للثقة في النظام السياسي القائم أن يفقد أيضا الثقة في العملية الانتخابية باعتبارها أداة لم تعد تعبر عن رأيه، لأن درجة الفساد جعلته لا يثق بالسياسة والمرشحين.

2- عدم الاستقرار السياسي: يعمل الفساد على شيوع الفوضى وكسر الاستقرار السياسي في البلد، حيث تصبح كل جماعة أشبه بالكيان المنعزل عن غيره، وتكون لكل جماعة معاييرها الخاصة التي قد تتناقض مع القوانين المعمول بها داخل الدولة، وتعطي هذه الجماعة الأولوية لمصلحتها الخاصة على حساب مصلحة الدولة، وبفعل تنامي الفساد السياسي تندلع الانتفاضات والاحتجاجات السياسية، ويستعمل العنف الرسمي لمواجهتها، فينتج عنه عدم الاستقرار، ومن مظاهر الفساد السياسي أيضا: تأثير الفساد على سوق النفوذ السياسي، وإضعاف الحكومة، وافتقاد العقلانية في اتخاذ القرارات السياسية[33].

ثانيا: الآثار الإقتصادية: نذكر منها:

1- إعاقة عملية التنمية وإضعاف النمو الاقتصادي: جاء في تقرير التنمية الصادر عن البنك الدولي سنة 1997 بأنه في استبيان موجه لقرابة 150 مسؤولا رئيسيا من 60 دولة نامية حول معوقات التنمية كانت الإجابة أن الفساد الإداري والمالي هو أكبر معوق للتنمية، فالفساد سلوك ضار يؤدي إلى الاضطراب والإخلال، كما تشير الكثير من الدراسات إلى أن للفساد الإداري آثارا سلبية على النمو الاقتصادي، ومن ذلك تخفيض معدلات الاستثمار ومن ثم خفض حجم الطلب الكلي، وبالتالي تخفيض معدل النمو الاقتصادي. فما يرافق الفساد الإداري من دفع للرشاوى يمثل لكثير من رجال الأعمال نوعا من الضرائب مما يدفعهم إلى التقليل من استثماراتهم في الدول التي يوجد فيها فساد[34].

2- الإساءة إلى المؤسسات المالية والمصرفية: باعتبار جرائم تبييض الأموال إحدى جرائم الفساد التي تتم عن طريق البنوك والمؤسسات المالية فإن ذلك سيؤدي إلى هروب العملاء عن التعامل مع هذه المؤسسات، ويقومون بسحب أموالهم منها ما ينجر عنه زعزعة بها، وعدم الاستقرار المالي، حيث تصل بعض المؤسسات المالية إلى

الإفلاس مما يؤثر سلبا على الاقتصاد الوطني، ومن جهة أخرى تؤدي عملية تبييض الأموال إلى انتشار ظاهرة الفساد بالبنوك، فالتنافس المحموم بين البنوك لجذب المزيد من العملاء لكسب الأرباح الكبيرة أدى إلى تشجيع بعض موظفي البنوك للتستر على عمليات مالية واردة من أموال غير مشروعة، فضلا عن الإغراءات التي يقدمها مبيضو الأموال للموظفين في البنوك والمؤسسات المالية نتيجة تقديمهم لبعض الخدمات لهم[35].

3- ضعف الإيرادات الحكومية: لافت للنظر أن تراجع الإيرادات الحكومية الناجمة عن الفساد الإداري والمالي له آثار غير مباشرة في الأداء الاقتصادي، ومن ثم تراجع النمو الاقتصادي ولجوء الدولة إلى زيادة عرض النقود لتغطية نفقاتها ما ينجم عنه ارتفاع المستوى العام للأسعار وتفاقم الدين العام المحلي، وهذا ما يتسبب عنه تقدم حكومات هذه الدول للاقتراض الخارجي لتمويل التنمية وما تترتب عنه أعباء خدمة الدين الخارج[36].

ثالثا: الآثار الاجتماعية: على اعتبار أن الجانب الاجتماعي هوإحدى الركائز الأساسية التي تقوم عليها الدولة، فإن الفساد فيها يلحق بهذا الأخير ضررا واضح الآثار، قد يأخذ أشكالا عدة نذكر منها:

1- إعاقة أصحاب الكفاءات دون تبوء مجالات العمل وإسناد المناصب لغير أهلها: إذ ينجر عن جرائم الفساد وجود أشخاص يملكون رؤوس أموال ضخمة ذات مصدر غير مشروع، وبهذا يسيطرون على المراكز الإقتصادية والاجتماعية، ويعيقون أصحاب الكفاءات من الوصول إليها، وذلك تخوفا من كشف حقيقتهم ومصادر أموالهم القذرة، بل وخوفا على مراكزهم التي يسيطرون عليها[37]، فتسند المناصب لمن يمتاز بالجهل، وقلة الخبرة، وقلة التجربة وذلك ليتجذر الفساد ويتمكن، وهذا بطبيعة الحال ستنجر عنه مخلفات سلبية قد تأخذ صورة:

أ- التفاوت الطبقي والصراع الاجتماعي: يؤدي الفساد إلى وجود طبقية اجتماعية، حيث تصعد فئات جديدة إلى قمة الهرم الاجتماعي نتيجة ما حصلت عليه من مداخيل مالية غير مشروعة، لتنجح هذه الفئات في الوصول إلى علاقات وطيدة مع كبار المستثمرين ورجال الأعمال والتقرب منهم بسبب المصاهرات أحيانا أو بسبب الشراكة في مشاريع مختلفة، مما يحقق لهم وجاهة اجتماعية قد تؤدي بهم إلى احتقار المحيطين بهم من عمال وفلاحين وغيرهم، مما يولد صراعا طبقيا قد يؤدي إلى نزاعات اجتماعية جد خطيرة[38].

ب- البطالة وتدني المستوى المعيشي: فهروب رؤوس الأموال الضخمة إلى خارج البلاد يجعل الدول عاجزة عن الاستثمارات اللازمة لخلق فرص عمل جديدة للمواطنين، فيتزايد معدل البطالة بسرعة رهيبة، خاصة في ظل تزايد خريجي الجامعات بشهادات جامعية، وهذا بطبيعة الحال سينعكس سلبا على المستوى المعيشي وحتى العامل صاحب الدخل لا يستفيد من غير الفتات، ناهيك عن تعدد الضرائب المفروضة عليه وارتفاع الأسعار[39].

2- انهيار القيم والمبادئ والإخلال بمبدأ العدالة الاجتماعية: إذ يؤدي الفساد إلى التخلي عن القيم والمبادئ والأخلاق الحسنة بغرض الحصول على منافع مادية دون وجه حق، وتصبح أنواع الفساد المختلفة مهارة، بينما يصبح الاجتهاد والتمسك بالقيم والأخلاق السليمة في عرف هؤلاء المفسدين تخلفا وغباء وجمودا في الفكر والسلوك، وتزداد الأمور خطورة عندما ينشأ جيل بأكمله على هذه القيم والمبادئ السيئة مما يؤدي إلى عدم الاهتمام بالعمل والعلم والاجتهاد كوسيلة للكسب المشروع وبهذا يصبح الفساد هو السبيل الوحيد لحصول الأفراد على حقوقهم الاجتماعية ليصبح من لا يستحق يحصل على ما يشاء، ويعجز صاحب الحق عن الحصول على حقوقه المختلفة، ومتى تختفي العدالة الاجتماعية تحل محلها الاعتبارات الشخصية والمصالح المادية المرتبطة بالفساد ويختل بهذا مبدأ العدالة الاجتماعية[40].

3- تبديد الدعم الإنساني الموجه للفقراء: حيث يستحوذ الفساد على جزء كبير من المعونات المالية والمادية والخدماتية سواء المرصودة من طرف الحكومات والهيئات الوطنية أو المقدمة من طرف المنظمات الدولية للشعوب الفقيرة، أو التي أصابتها كوارث مختلفة، مما يتسبب في استمرار معاناة الفقراء[41].

خاتمـــة: نتائج الدّراسة والتوصيات:

وخلاصة القول مما سبق ذكره يمكن القول إن المتطلع لحال الجزائر اليوم يجد أنها لازالت تعاني من آثار الفساد في شتى السياقات والمجالات، وتعكس المعطيات الميدانية ذلك بشكل واضح وجلي، بل إنها باتت أرضا خصبة لزراعة مختلف صور الفساد، وتحظى الظاهرة بقبول اجتماعي، إن لم نقل أن ممارسات الفساد في الجزائر بمختلف مظاهره أكسبته شرعية اجتماعية، فبالرغم من القوانين المستحدثة في مجال الوقاية من الفساد ومكافحته، وبالرغم من تعدد الآليات في هذا المجال سواء على المستوى الوطني أوالدولي، مازالت آثار الفساد تظهر على:

- الجانب الاجتماعي من خلال إعاقة أصحاب الكفاءات دون تبوء مجالات العمل وإسناد المناصب لغير أهلها، ووجود التفاوت الطبقي والصراع الاجتماعي، وكذا تدني المستوى المعيشي وانهيار القيم والمبادئ مع الإخلال بمبدأ العدالة الاجتماعية وتبديد الدعم الإنساني....الخ.
- فضلا عن ذلك فقد يعكس ضعف الشرعية السياسية وعدم الاستقرار السياسي تأثر الجانب السياسي بمظاهر الفساد، وهذا بطبيعة الحال سيؤثر سلبا في الوضع الاقتصادي في البلاد سواء من خلال إعاقة عملية التنمية أو إضعاف النمو الاقتصادي وسياسة الاستثمار في البلاد....الخ

ولعل العوامل التي أدت إلى نمو الفساد في الجزائر هي من جعلت الظاهرة تنقلب من مجرد انحراف سلوكي فردي إلى ثقافة مجتمعية، أكدت أن المجتمع الجزائري له قابلية لتبني ثقافات سلبية وتوارثها عبر الأجيال بما فيها ثقافة الفساد وعدم صيانة الممتلكات العامة مع تحويلها للغرض الشخصي، بل وانتقال الولاء من الدولة إلى الأشخاص، وهذا طبعا راجع إلى إهمال الإحاطة بالأبعاد والظروف الفردية، أو الخارجية سواء المجتمعية، أو الثقافية، أو السياسية، أو الاقتصادية...الخ، وبالتالي فالظاهرة هنا لا تستوجب معالجة قانونية فحسب، بل تستوجب الأخذ بجميع الأبعاد في إطار وضع استراتيجية شاملة للوقاية والمكافحة، وإن كانت المعالجة القانونية في حد ذاتها تعكس قصورا واضحا، إذ ما الفائدة من الأجهزة الوطنية لمكافحة الفساد مادامت ستخضع للجهاز التنفيذي وتبقى استقلاليتها مصطلحا قانونيا تتداوله النصوص القانونية، فهذا الطرح يوجب بالضرورة:

- إعادة النظر فيما يتعلق بالهيئة الوطنية للوقاية من الفساد ومكافحته، خاصة فيما يتعلق باختصصاتها وربط ذلك بالنتائج المحققة التي تقدمها في هذا السياق والتي ستعكس جدوى وجودها من عدمه، والتي قد تتعزز إذا ما خول للهيئة صلاحية تحريك الدعوى العمومية حال اكتشاف إحدى حالات الفساد.
- إعادة النظر فيما يتعلق بالديوان المركزي لقمع الفساد، فإلى جانب قصور الهيئة الوطنية للوقاية من الفساد ومكافحته، يعكس قصور الديوان المركزي ضعف الإرادة السياسية في مجال الوقاية من الفساد ومكافحته التي تعبر عن رغبة الجزائر في التصدي للظاهرة.
- ترتبط مكافحة الفساد أساسا بالقضاء أو إن صح القول الإحاطة بمختلف العوامل المسببة له وذلك يكون من خلال:

-تعزيز الشفافية وتفعيل آليات الرقابة والمساءلة.

-اتخاذ إجراءات ردعية صارمة في حق المفسدين.

-تفعيل آلية الإبلاغ عن حالات الفساد لما لها من أهمية في هذا السياق مع توفير حماية للمبلغين.

-إعادة النظر في نصوص قانون الوقاية من الفساد ومكافحته لأنها أصبحت لا تلائم الوضع الحالي في الجزائر.

-الوقاية من الفساد من خلال التعليم، لأن هذا سيسعى للحد منها مستقبلا، فذلك على الأقل سيحاول التقليل من العوامل الفردية المؤدية إلى الفساد باعتباره منافيا للنزاهة والأخلاق.

الإحالات والهوامش:

1- نجيب طاهر عبده الحاج محمد المخلافي، دور الجهاز المركزي اليمني للرقابة والمحاسبة في كشف الفساد المالي والإداري . دراسة تطبيقية، أطروحة مقدمة لنيل درجة دكتوراه فلسفة في المحاسبة، كلية الاقتصاد، قسم المحاسبة، جامعة دمشق، 2013م، ص 30.

2- القانون 01/06 المؤرخ في 20 فبراير 2006، يتعلق بالوقاية من الفساد ومكافحته المعدل والمتمم.

3- عبد العالي حاحة، الآليات القانونية لمكافحة الفساد الإداري في الجزائر، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه علوم في الحقوق، تخصص: قانون عام، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2013/2012م، ص 46/44.

4- خطاب رئيس الجمهورية السابق، عند افتتاح السنة القضائية: 2003/2002، الملقى بالجزائر بتاريخ 30 أكتوبر 2002، نشرة القضاة، وزارة العدل، الجزائر، العدد 60، ص 33.

5- خطاب رئيس الجمهورية السابق، عند افتتاح السنة القضائية، 2006/2005، الملقى بالجزائر: 20 نوفمبر 2005، نشرة القضاة، وزارة العدل، الجزائر، العدد 60، ص .36

6- خطاب رئيس الجمهورية السابق، عند افتتاح السنة القضائية (2006-2007)، الملقى بالجزائر بتاريخ 27 سبتمبر 2006،نشرة القضاة، وزارة العدل، الجزائر، العدد 60، ص 39.

7- https://www.youtube.com/watch?v=crZQmOEjTes&t=134s

8- الحاج علي بدر الدين، جرائم الفساد وآليات مكافحتها في التشريع الجزائري، الجزء الأول، ط1، دار الأيام للنشر والتوزيع، الأردن، 2017م، ص 41-42.

9- عبد العالي حاحة، المرجع السابق، ص 25-26.

10- الحاج علي بدر الدين، المرجع السابق، ص 192.

11- الويزة نجار، التصدي المؤسساتي والجزائي لظاهرة الفساد في التشريع الجزائري.. دراسة مقارنة، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه علوم في القانون الجنائي والعلوم الجنائية، كلية الحقوق . قسم القانون الخاص، جامعة منتوري، قسنطينة، 2014/2013م، ص 36-37.

12- الحاج علي بدر الدين، المرجع السابق، ص 75-76.

13- الويزة نجار، نفس المرجع، ص 36-37.

14- حيدرة سعدي، محاضرات طلبة السنة ثانية ماستر قانون جنائي، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة العربي التبسي، السنة الجامعية: 2019/2018م

15- الحاج علي بدر الدين، المرجع السابق، ص 76-77.

16- نجيب طاهر عبده الحاج محمد المخلافي، المرجع السابق، ص 51-52.

17- الحاج علي بدر الدين، نفس المرجع، ص 77-78.

18- نجيب طاهر عبده الحاج محمد المخلافي، المرجع السابق، ص 53.

19- الحاج علي بدر الدين، نفس المرجع، ص 78-79.

20- أحمد طعيبة، الفساد الإداري: دراسة نظرية تحليلية، مجلة البحوث السياسية والإدارية، العدد الخامس، ص 13.

21- عبد العالي حاحة، المرجع السابق، 91/88.

22- آلاء حسن محمودي العزاوي، موضوعات الفساد الإداري والمالي في الصحافة المتخصصة، ط1، دار الحامد للنشر والتوزيع، الأردن، 2015 م، ص 66.

24- أحمد طعيبة، المرجع السابق، ص 14.

25- رقية عواشرية، "الحكم الراشد كوسيلة لمكافحة الفساد في الدول المغاربية "، مجلة الحقوق والحريات، بسكرة، مارس 2016م، ص 292.

26- حيدرة سعدي، المرجع السابق.

27- سارة بوسعيود، دور إستراتيجية مكافحة الفساد الاقتصادي في تحقيق التنمية المستدامة. دراسة مقارنة بين الجزائر وماليزيا، مذكرة مقدمة كجزء من متطلبات نيل شهادة الماجستير في علوم التسيير، تخصص: الاقتصاد الدولي والتنمية المستدامة، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس، سطيف، ص 25.

28- لخضر دغو، القانون في مواجهة ظاهرة الفساد والاعتداء على المال العام، أطروحة مقدمة لنيل درجة دكتوراه العلوم في العلوم القانونية . تخصص قانون أعمال، كلية الحقوق والعلوم السياسية . قسم الحقوق، جامعة باتنة 1، 2016/2015م، ص 33–34.

29- لؤي أديب عيسى، الفساد الإداري والبطالة، ط1، دار ومكتبة الكندري للنشر والتوزيع، عمان، 2014م، ص 43–44.

30- نجاح بوالهوشات، "العوامل السوسيو ثقافية لظاهرة الفساد الإداري والمالي في المؤسسات العمومية الجزائرية. تحليلات نظرية ونماذج واقعية، ص 22.

31- أحمد طعيبة، المرجع السابق، ص 17.

32- https//www.transparency.org

33- الحاج علي بدر الدين، المرجع السابق، ص 106–110.

34- عز الدين بن تركي، منصف شرفي، "الفساد الإداري: أسبابه، آثاره، وطرق مكافحته.. إشارة لتجارب بعض الدول، ملتقى حول حوكمة الشركات كآلية للحد من الفساد المالي والإداري، بتاريخ 07/06 ماي 2012م، بسكرة، ص 09.

35- نبيلة قيشاح، الدور الوقائي للبنك في مكافحة تبييض الأموال، ط1، دار الأيام للنشر والتوزيع، عمان، الأردن،2017م، ص 33–34.

36- فضيل خان، "شعيب محمد توفيق، الفساد الإداري والمالي "المفهوم والأسباب والآثار وسبل العلاج""، مجلة الحقوق والحريات، جامعة بسكرة، الجزائر، العدد الثاني، مارس، 2016، ص 401.

37- نبيلة قيشاح، نفس المرجع، ص 35–36.

38- علي حبيش، آثار الفساد المالي على الإصلاحات الاقتصادية في الجزائر، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه علوم في العلوم الاقتصادية، تخصص: نقود ومالية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر 03، 2014/2013م، ص 80–81.

39- نبيلة قيشاح، نفس المرجع، ص 34–35.

40- علي حبيش، المرجع السابق، ص 80–81.

41- نفس المرجع، ص 81/08.